

الرقابة الدولية على المصارف الإسلامية

د. ياسر عبد الكريم محمد الجوراني*

ملخص البحث:

تعد الرقابة على المصارف الإسلامية بكل أشكالها، من المسائل الملحة في هذا العصر، وتزداد مساحة هذه الرقابة كلما امتدت خارج الحدود القطرية، ولا شك أن الرقابة في النطاق الدولي تلعب دوراً أساسياً في تحديد وجهة المسار المصرفي الإسلامي.

وقد برزت عوامل عديدة عززت من أهمية العمل الرقابي المصرفي الدولي، وهنا تظهر مشكلة البحث في كيفية تحديد طبيعة دور الرقابة الدولية وتأثيره في العمل المصرفي الإسلامي، وذلك من خلال المؤسسات الدولية المختلفة، خصوصاً في ظل الأحداث المتسارعة التي يشهدها المجتمع المعاصر.

وتتجلى أهمية البحث من خلال كشف الطبيعة الرقابية على المصارف الإسلامية في نطاق عابر، ومعرفة أبعاد هذا الدور في تصويب أو تقييد بعض الأنشطة المصرفية الإسلامية.

ويفترض البحث أن الرقابة الدولية تأخذ وجهين متغايرين في عملية التدخل أو التقييم للمصرفية الإسلامية، أحدهما يمثل معايير عالمية تدفع باتجاه زيادة الكفاءة المصرفية الإسلامية، والآخر يمكن تصنيفه من التحديات التي تواجه هذه المصرفية.

ويعتمد البحث على الطريقة الوصفية التحليلية للوصول إلى المسائل ذات

* أستاذ مشارك - رئيس قسم المصارف الإسلامية - جامعة العلوم الإسلامية العالمية/ الأردن.

الصلة بمشكلة البحث، استناداً إلى الإشارات التي تضمنتها بعض الأدبيات ذات الصلة بهذا الموضوع.

وقد انتهى البحث إلى ضرورة وجود تعاون مصرفي إسلامي مشترك من خلال هيئة رقابة شرعية عليا، إلى جانب تفعيل دور الهيئات الأخرى مثل هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية والبنوك المركزية والمجامع الفقهية والمعايير الإسلامية الدولية.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

تعد الرقابة على المصارف الإسلامية بكل أشكالها المصرفية والقانونية والإدارية والشرعية؛ داخلية وخارجية، من المسائل الملحة في هذا العصر، وتزداد مساحة هذه الرقابة كلما امتدت خارج الحدود القطرية، ولا شك أن الرقابة في النطاق الدولي تلعب دوراً أساسياً في تحديد وجهة المسار المصرفي الإسلامي.

وقد برزت عوامل عديدة عززت من أهمية العمل الرقابي الدولي في الأنشطة المصرفية الإسلامية، من أهمها تداعيات الأزمة المالية العالمية، وحماية المؤسسات المالية من مخاطر الإفلاس والانهيار. وهنا تظهر مشكلة البحث في كيفية تحديد طبيعة دور الرقابة الدولية وتأثيره في العمل المصرفي الإسلامي من خلال المؤسسات الدولية المختلفة، خصوصاً في ظل الأحداث المتسارعة التي يشهدها المجتمع المعاصر.

ورغم أن الرقابة على البنوك الإسلامية تناولتها دراسات عديدة، تركزت حول

علاقة البنوك المركزية بالمصارف الإسلامية، إلا أن الرقابة الدولية لا يوجد فيها دراسات محددة، مما يزيد من الأهمية العلمية لهذا البحث. وتتجلى هذه الأهمية من خلال تحديد أوجه الطبيعة الرقابية على المصارف الإسلامية في نطاق عابر، ومعرفة أبعاد هذا الدور في تصويب أو تقييد بعض الأنشطة المصرفية الإسلامية، وتكييفها في إطار القوانين والتشريعات على المستوى الدولي.

ويفترض البحث أن الرقابة الدولية تأخذ وجهين متغايرين في عملية التدخل أو التقييم للمصرفية الإسلامية، أحدهما يمثل معايير عالمية تدفع باتجاه زيادة الكفاءة المصرفية الإسلامية، والآخر يمكن تصنيفه من التحديات التي تواجه هذه المصرفية.

ويعتمد البحث على الطريقة الوصفية التحليلية للوصول إلى المسائل ذات الصلة بمشكلة البحث، استناداً إلى الإشارات التي تضمنتها بعض الأدبيات ذات الصلة بهذا الموضوع.

وينحصر البحث في ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: مفهوم الرقابة الدولية وعناصرها وأهميتها

المبحث الثاني: اتجاهات الرقابة الدولية ومؤسساتها المالية

المبحث الثالث: أدوات الرقابة الدولية

وقد انتهى البحث إلى ضرورة وجود تعاون مصرفي إسلامي مشترك من خلال هيئة رقابة شرعية عليا، إلى جانب تفعيل دور الهيئات الأخرى مثل هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية والبنوك المركزية والمجامع الفقهية والمعايير الإسلامية الدولية.

المبحث الأول

مفهوم الرقابة الدولية وأهميتها وعناصرها

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مفهوم الرقابة الدولية

المطلب الثاني: عناصر الرقابة الدولية

المطلب الثالث: أهمية الرقابة الدولية

المطلب الأول

مفهوم الرقابة الدولية

ينتظم مفهوم الرقابة أشكالاً مختلفة، مثل الرقابة الذاتية، والرقابة الداخلية، والرقابة الخارجية، والرقابة الدولية؛ فالرقابة الذاتية تعكس جانب الورع في الثقافة الإسلامية في جانب علاقة الإنسان مع نفسه، وتعني ما يقوم به الفرد من جهة النظر في مدى مشروعية ما صدر منه، أو سيصدر من تصرفات، ثم اتخاذ ما يكفل من الوقوع في أي انحراف، تجنباً لأي مساءلة دنيوية أو أخروية^١. والرقابة الداخلية تمثل إشراف الرئيس الإداري على أعمال وتصرفات مرؤوسيه ضماناً للتقيد بمبدأ الشرعية، وتلافياً لأي عيب أو قصور محتمل^٢. والرقابة الخارجية هي تلك الرقابة التي تقيمها الدولة على الإدارات داخل المصارف من قبل أجهزة مختصة، لمراقبة العملية الإدارية ومدى صحة ودقة تنفيذها، حسب ما هو مخطط ومنظم وموجه لها من السلطة العليا في الدولة^٣.

- ١ . سعيد الحكيم، الرقابة على أعمال الإدارة في الشريعة الإسلامية والنظم الوضعية. ط٢، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، ١٩٨٧، ص٣١٢-٣١٥.
- ٢ . علي محمد حسنين. الرقابة الإدارية في الإسلام المبدأ والتطبيق: دراسة مقارنة. ط١، دار الثقافة، القاهرة، مصر، ١٩٨٥، ص ١٢٥.
- ٣ . عبد الرحمن بن إبراهيم الضحيان. الإدارة والحكم في الإسلام الفكر والتطبيق. ط٣، د. ن، المملكة العربية السعودية، ص١٣٣.

أما الرقابة الدولية فيمكن تعريفها بأنها "جهود منظمة لقياس وتوجيه ومتابعة الأداء وفقاً لمعايير وأسس عالمية محددة".

وينتظم هذا المفهوم للرقابة الدولية أنواعاً مختلفة من الرقابة؛ مثل الرقابة المصرفية والرقابة الشرعية، والرقابة القانونية، وأما إسقاط المفهوم على العامل الجغرافي، فيمكن أن تنفرع الرقابة الدولية إلى أجهزة رقابة إقليمية ورقابة محلية، وهي أجهزة تسهم في إسناد عمليات الرقابة الدولية بالمهام المطلوبة.

من هنا أخذ مفهوم الرقابة منحى جديداً تجاوز معنى الرقابة الداخلية، وبرز مفهوم الرقابة الدولية بشكل واسع عبر أدوات وأنشطة متعددة، وتم وضع اللوائح والتشريعات من جهات دولية عديدة في هذا الجانب^٤.

المطلب الثاني

عناصر الرقابة الدولية

وواضح أن نطاق الرقابة الدولية للمصارف الإسلامية يقع في مجال تأثيرات البيئة الخارجية، والتي تتضمن الفرص المتاحة والتهديدات المحتملة. وأهم العناصر التي تمثلها البيئة الخارجية، والتي تتصل بمجال الرقابة الخارجية، يمكن تحديدها بالنقاط الآتية^٥:

- البيئة التشريعية؛ وتتمثل بالقوانين المنظمة لمنظمات الأعمال، والتقاليد التشريعية، والاتفاقيات أو المعاهدات بين الدول.
- البيئة الاجتماعية؛ وتتمثل بالمؤسسات الاجتماعية والمعتقدات الدينية.
- البيئة السياسية؛ وتتمثل بالاتجاهات الحكومية تجاه المنظمات الأجنبية.

٤ . وهناك أنواع ومجالات عديدة للرقابة الدولية مثل الرقابة على غسيل الأموال، والرقابة الدولية على تجارة المخدرات، والرقابة الدولية في مجال حقوق الإنسان، وغيرها.

5 . Thompson, Jr., Arthur A., & Others, Strategy Formulation and Implementation, Dallas, Texas: Business Publication, INC., 1990. P 98-99.

- البيئة الاقتصادية: وتتمثل بنظم الضرائب، وطبيعة المنافسة، ومستويات تكاليف المعيشة، والسياسات النقدية.

المطلب الثالث

أهمية الرقابة الدولية

لقد ازداد الاهتمام بالرقابة الدولية في تطور السياق التاريخي، الذي صاحب بروز العولمة وتشابك العلاقات بين الدول والشعوب، وبرز على المستوى الدولي مستجدات جذرية أهمها التقدم التكنولوجي في مجال المعلومات والاتصالات، وتدويل النشاط المالي، وتزايد أنشطة أسواق المال العالمية، والعمل بأدوات مالية جديدة كالمشتقات المالية، وكل ذلك أدى إلى تفاقم الأنشطة المالية والصناعية العابرة، سواء تمثلت في الشركات متعددة الجنسية أو المصارف الدولية، ومنها المصارف الإسلامية.

وعلى الصعيد الاقتصادي المالي شهد العالم المعاصر تطورات تجاوزت حدود الدولة القطرية، مما أضعف دور البنوك المركزية المحلية، لأن المنعطفات بذاتها كانت وما تزال ذات طبيعة دولية، مثل تحرير أسعار الصرف، واتساع الأسواق وتداخلها مع بعضها البعض، وازدياد تأثير أسواق البورصة العالمية، وانسياب حركة رؤوس الأموال عبر الدول، وقد شهد العالم في نهاية عقد التسعينيات منعطفات حادة "تعرضت لها أسواق المال في الدول الآسيوية وروسيا والبرازيل، بفعل المضاربات، والهروب المفاجئ لرؤوس الأموال، مما أدى إلى انهيار العملات المحلية وزعزعة الثقة بالأوضاع الاقتصادية"⁶، وقد نتج عن ذلك ركود اقتصادي

6 . محمد أحمد صقر وبثينة المحتسب، دور البنوك المركزية في الرقابة على البنوك الإسلامية في ظل العولمة والأزمة المالية والاقتصادية العالمية المعاصرة، بحث مقدم إلى المؤتمر الاقتصادي الدولي: الأزمة المالية والاقتصادية المعاصرة وأثارها على العالم العربي، عمان، الجامعة الأردنية، ٢٠١١، ص ٩٤.

وتسريح العمال وإفلاس العديد من المؤسسات المالية، كما قادت هذه الأوضاع إلى تفعيل دور الرقابة الدولية وفرض قيود على انسياب حركة رؤوس الأموال، وحتى أن تدخل البنك الدولي لم يكن فعالاً عبر الوصفات المعهودة في حماية اقتصاديات الدول.

كما تتجلى أهمية الرقابة الدولية في مجال تطبيق مؤشرات الأداء من خلال تحقيق الأهداف المنوطة بها مثل:

- تطوير الأداء المصرفي ومتابعة إدارة استخدام الموارد المالية^٧، ومراقبة سلامة المعلومات في إطار علاقة البنك مع العملاء.
- تعزيز مكانة المصرف الإسلامي أمام العملاء، والجهات الأخرى ذات المصالح مثل المساهمين والمستثمرين، إلى جانب دعم موقف المصرف أمام الدولة التي تتولى عملية الرقابة المحلية.
- التنبؤ بالتغيرات المحتملة في مستوى الأداء في المستقبل، والتعامل معها في ضوء الخبرات السابقة، والعمل على تلافيها^٨.
- القدرة على اكتشاف الفجوات المتحققة بسبب التقصير أو التعدي أو التفريط، وتحديد العوامل والمستويات الإدارية المؤثرة فيها.
- تعزيز وبلورة السياسات الإدارية وتوجيهها نحو الحلول الكفيلة بتصحيح المواقف الحرجة وتفادي الأسباب الموجبة لها.
- الإسهام بدور مكمل للواجبات المنوطة بأعمال السلطات المركزية الأخرى، كالبنوك المركزية ومجالس الإدارة وهيئات الرقابة الشرعية وجهات المتابعة

٧ . غسان قلعوي، المصارف الإسلامية: ضرورة عصرية، لماذا؟. بيروت، دار المكتبي، ١٩٩٨م، ص ٢٦٧ - ٢٦٨.

8 Revsine. I. Collins. Financial Reporting and analysis, New jersey. 2005, p 121- 137.

والتفتيش التابعة للدولة، لأن الرقابة بهذا المعنى هي من أهم أدوات
الحاكمية المؤسسية التي تضبط علاقات المصارف الإسلامية بالبيئة
الداخلية والخارجية.

المبحث الثاني

اتجاهات الرقابة الدولية ومؤسساتها المالية

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الاتجاهات العامة للرقابة الدولية
المطلب الثاني: مؤسسات الرقابة الدولية العامة
المطلب الثالث: مؤسسات الرقابة الدولية الإسلامية

المطلب الأول

الاتجاهات العامة للرقابة الدولية

هناك اتجاهات عامة تتعلق بطبيعة أداء الأطراف الرقابية الدولية، كما أن
وجود ضرورة قصوى تقتضي مراعاة المعايير الدولية بالنسبة للمصارف الإسلامية،
والواقع أن الرقابة الدولية تسهم عن طريق مؤسساتها المختلفة بتطوير كفاءة الأداء
وتحمي المصالح المالية على مستوى الأفراد، وعلى مستوى إدارة الاقتصاد الكلي،
وخصوصاً في جانب السياسة النقدية وقضايا التنمية، وذلك على المستوى الداخلي
والخارجي على السواء.

كما تركز معايير الرقابة الدولية على مؤشرات وأنشطة عديدة أهمها "المبادئ
الأساسية للجنة بازل والحد الأدنى من متطلبات رأس المال اللازمة لتغطية الأصول
ذات المخاطر، ومعايير المحاسبة الدولية الصادرة عن اللجنة الدولية للمعايير
المحاسبية"^٩. وواضح أن بعض المشكلات يمكن أن تطرأ في تطبيق المعايير

٩ . محمد عمر شابرا، وطارق الله خان. الرقابة والإشراف على المصارف الإسلامية. جدة، البنك
الإسلامي للتنمية، ٢٠٠٠م، ص ٤٢.

الدولية لدى بعض الدول، ومن هذه الصعوبات تقدير مخاطر الأصول الناتجة عن تطبيق صيغ التمويل الإسلامية،

وعموماً، يمكن أن تتولى وحدات الرقابة الدولية مسؤوليات كثيرة تركز على تقويم مسار العمل المصرفي الإسلامي، مثل وجود هيئة رقابة في كل مصرف إسلامي، ووجود هيئة رقابة إقليمية، ووجود هيئة رقابة شرعية مركزية عابرة تسهم في إنشاء نوافذ إسلامية، والتفيد بالمعايير الإسلامية الدولية، ومبادئ لجنة بازل، والمعايير المحاسبية الدولية، والإفصاح عن حجم الودائع الاستثمارية، وكيفية توظيف الودائع والعمل على إيجاد شروط موحدة للشفافية، ووجود إدارة إلزامية للسيولة بحسب القواعد المعيارية لأوعية الأصول، وإتاحة وجود تشريع قانوني منفصل للمصارف الإسلامية.

المطلب الثاني

مؤسسات الرقابة الدولية العامة

توجد على مستوى العالم مؤسسات عديدة تمتلك أدوات ومعايير مختلفة، يمكنها التأثير على المؤسسات المصرفية، ومنها المصارف الإسلامية، وتتفاوت درجة التدخل في العمل المصرفي بحسب ما تمتلك من الأدوات والمعايير، فمثلاً تكون قراراتها نافذة إذا كانت تباشر عمليات التمويل والإقراض كصندوق النقد الدولي، وفي أغلب الأحيان تكون قراراتها غير ملزمة، خصوصاً إذا انحصر عملها في وضع المعايير، ويستثنى من ذلك تلك المؤسسات التي تضع المعايير ولكن تتبناها بعض الدول ممثلة بدور البنوك المركزية فيها، فتأخذ قراراتها صفة الإلزام، ومن أهم هذه المؤسسات العابرة:

وكالات التصنيف الائتماني الدولية:

يوجد على المستوى الدولي ثلاث وكالات معروفة في التصنيف الائتماني،

وهي وكالة ستاندرز أند بورز (S&P)، ووكالة موديز Moody's Corporation، ومجموعة فيتش Fitch Group، ولعل وكالة ستاندرز أند بورز أشهر هذه الوكالات، وهي تقوم بعمل تصنيف دولي يتضمن عدة مؤشرات، تقيس من خلالها قدرة المؤسسات المدنية على الوفاء بالالتزامات المالية المترتبة عليها للجهات الدائنة، ويعد ما تقوم به شهادة دولية على سلامة المركز المالي للجهة محل التصنيف.

لجنة بازل للرقابة المصرفية العالمية (BCBS):

تتكون هذه اللجنة من مجموعة الدول الصناعية العشرة بإشراف بنك التسويات الدولية، وقد تشكلت هذه اللجنة في مدينة بازل بسويسرا من أجل مواجهة المخاطر المشتركة، ومنها المخاطر الجديدة مثل مخاطر التسوية ومخاطر الإحلال، وقد تركزت في توحيد الرقابة المصرفية للبنوك المركزية وفق معايير معينة، ولعل أهمها معيار كفاية رأس المال، للدلالة على المركز المالي للبنك، وثقة المودعين في إطار تعميق ملاءة البنك، وكل ذلك نتج عن تفاقم أزمة المديونية الخارجية للدول التي استدانّت من البنوك العالمية ثم أفلست أو تعثرت.

اللجنة الدولية للمعايير المحاسبية (IASB):

تعنى هذه اللجنة بوضع المعايير المحاسبية على مستوى دولي، وتركز على إعداد التقارير المالية ضمن مواصفات دقيقة تتضمن مستوى عال من الجودة والقابلية للتطبيق، والأهم أن تحظى بقبول عالمي، ومن أهم ما تقوم به هو تشجيع المؤسسات على تطبيق هذه المعايير، ومراعاة حاجات التقارير المالية للاقتصاديات الناشئة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إضافة إلى تطوير معايير المحاسبة المحلية لتواكب المعايير الدولية، من خلال المحافظة على جودة الأداء وابتكار

١٠ . هـ قد قاد مجلس الأمانة، الأمكن، بتصنيفها على أساس، أنما تمثلاً، منظمة معترف بها في مجال المعايير الإحصائية، وذلك في مجال التصنيفات الائتمانية التي تصدرها.

حلول ذكية¹¹.

بنك التسويات الدولية (BIS):

يعمل هذا البنك بمثابة بنك مركزي للبنوك المركزية على مستوى العالم، ويتفرد بمزايا إضافية، لأنه يتجاوز القوانين ولا يخضع للضرائب، ويهدف إلى المحافظة على الاستقرار النقدي والمالي العالمي، وبالتالي يحدد قضايا مهمة بالنسبة للدول والشعوب، مثل تعيين قيمة العملات، وتحديد سعر الذهب، وإعادة ترتيب النشاط المصرفي الدولي، كما أنه يلعب دوراً في تحديد أسعار الفائدة في المدى القصير والطويل¹².

المطلب الثالث

مؤسسات الرقابة الدولية الإسلامية

هناك مجموعة من المؤسسات الإسلامية التي تهتم بنشر المعايير المالية ومتابعة الأنشطة المصرفية الإسلامية، وهي تقوم بأنشطة رقابية بشكل مباشر وغير مباشر من خلال البرامج المعتمدة لديها، ومن هذه المؤسسات:

هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (الأيوبي) The Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Services:Board (AAOIFI)

رغم أن هذه الهيئة تهتم بتطوير ونشر مفاهيم المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، لكن يمكن وصفها بأنها مؤسسة مالية تعنى بالرقابة على التطبيقات العملية للاقتصاد الإسلامي، ومنها الوقف والزكاة والتأمين، إضافة إلى المصارف الإسلامية، وذلك من خلال المعايير المحاسبية والشرعية الصادرة عنها، وقد نصت المادة (٤) من النظام الأساسي للهيئة على أن الهيئة تهدف إلى "السعي

11 . <http://www.ifrs.org/Pages/default.aspx>

12 . Jean-Claude Trichet: Global governance today, BIS Review 56/2010, p 2-4.

لاستخدام وتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة والبيانات والإرشادات المتعلقة بالممارسات المصرفية والاستثمارية وأعمال التأمين، التي تصدرها الهيئة، من قبل كل من الجهات الرقابية ذات الصلة والمؤسسات المالية الإسلامية^{١٣}.

وقد عمدت الهيئة من أجل تطبيق هذا المبدأ إلى فتح باب العضوية لنوعين من الأعضاء غير الأعضاء المؤسسين، وهما الأعضاء غير المؤسسين والأعضاء المراقبين، فأما الأعضاء غير المؤسسين فمنهم "الهيئات الرقابية والإشرافية التي تشرف على مؤسسات مالية إسلامية؛ وتشمل البنوك المركزية ومؤسسات النقد وما في حكمها"، وأما الأعضاء المراقبون فهم يمثلون هيئات وجمعيات ومكاتب وشركات ذات صلة بأنشطة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية^{١٤}.

ومن أهم المعايير التي قامت بتطويرها هيئة المحاسبة هو معيار كفاية رأس المال، من أجل تطبيقه على البنوك الإسلامية، وقد وضعت الأيوفي (AAOIFI) طريقة حسابية أخرى لهذا المعيار بإشراف بنك التسويات الدولي، وذلك بإدخال عناصر جديدة في المفهوم مثل حسابات الاستثمار المشاركة في الأرباح، والمخاطر الأخرى التي تختص بها البنوك الإسلامية أكثر من البنوك التقليدية^{١٥}.

مجلس الخدمات المالية الإسلامية The Islamic Financial Services Board

(IFSB):

بدأ نشاط المجلس عام ٢٠٠٣م في ماليزيا، كهيئة دولية تهتم بتطوير صناعة المصرفية الإسلامية، وقد قام بإصدار معايير رقابية دولية تراعي طبيعة النشاط المصرفي الإسلامي، وهذه المعايير تكتسب صفة الاعتراف عالمياً.

١٣ . انظر: المادة الرابعة من النظام الأساسي المعدل للهيئة.

١٤ . انظر: المادة الثالثة من النظام الأساسي المعدل للهيئة.

١٥ . للمزيد انظر: أحمد الصياد، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية. مؤتمر إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، عمان، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، ٢٠٠٤، ص ١١-١٥١.

وإلى جانب إصدار معايير جديدة يتولى المجلس تكييف معايير رقابة دولية بحث تصبح منسجمة مع التعاليم الشرعية. ويعد نشاط المجلس مكملاً لمؤسسات رقابة دولية مثل لجنة بازل والمنظمة الدولية للأوراق المالية وغيرها^{١٦}. وقد قام هذا المجلس (IFSB) للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٢ بوضع مجموعة من المعايير الدولية للبنوك الإسلامية، مثل معيار كفاية رأس المال، ومعيار إدارة المخاطر، ومعيار إدارة مخاطر السيولة وغيرها^{١٧}.

المبحث الثالث

أدوات الرقابة الدولية

المطلب الأول: نطاق أدوات الرقابة الدولية

المطلب الثاني: مبررات الرقابة الشرعية الدولية

المطلب الثالث: المخاطرة والأسعار في إطار الرقابة الدولية

المطلب الرابع: الرقابة الدولية وآليات تسعير المنتجات المصرفية الإسلامية

المطلب الخامس: مقترح اختصاصات لجنة الرقابة الدولية الإسلامية

المطلب الأول

نطاق أدوات الرقابة الدولية

إن الرقابة الدولية التي تقوم بها الجهات المالية الإسلامية تراعي خصوصية المصارف الإسلامية، وتحافظ على المبادئ التي تقوم عليها، لذلك تلعب هذه الرقابة دوراً ضرورياً لتفعيل أداء المصارف الإسلامية في جوانب عديدة، أهمها توظيف التمويل نحو الاستثمار الإنتاجي.

16 . www.banquecentrale.gov.sy/ba-edu/IFSB_AAO.htm

١٧ . محمد أحمد صقر، وبثينة المحتسب. تكييف الدور الرقابي للبنوك المركزية للتعامل مع البنوك الإسلامية. دراسات (العلوم الإدارية)، المجلد ٤٠، العدد ٢، ٢٠١٣، ص ٥٢٠.

أما عمل الرقابة الإسلامية في نطاق المؤشرات فإنها تعتمد على مقاييس عامة تتعلق بتقييم وقياس الأداء المصرفي، ولا تختلف هذه العملية في المصارف التقليدية عنها في المصارف الإسلامية من جهة الآلية والقياس^{١٨}.

ولا شك أن استخدام هذه المقاييس يساعد في تحديد كفاءة الأداء المالي والأداء التشغيلي للمصارف الإسلامية ومستوى هذه الكفاءة في عمليات التوظيف والاستثمار، ومعرفة سلامة المركز المالي للمصرف الإسلامي، ومقدار السيولة المتوفرة لدى لمواجهة الالتزامات الطارئة عند الطلب.

ومن أهم النماذج المستخدمة عالمياً في هذا المجال ما يعرف بمصطلح (CAMELS) وهو مقياس عالمي شائع تستخدمه معظم دول العالم في قياس أداء المصارف، ويتم استخدامه في أمريكا، ويتضمن معايير كفاية رأس المال (Capital Adequacy)، وجودة الأصول (Asset Quality)، والكفاءة الإدارية (Management Quality)، ومعدلات العائد (Earnings)، والسيولة (Liquidity)، وحساسية المخاطر السوقية (Sensitivity of Market Risk).

وفي العادة تقوم البنوك المركزية باستخدام النسب والمؤشرات المالية كإجراء رقابي على المصارف^{١٩}، لمعرفة أغراض أساسية تتعلق بعملية الاستثمار، مثل توافق صيغ الاستثمار مع احتياجات العميل، وتقدير المخاطر الاستثمارية التي يتحملها العملاء، ومعرفة أهمية هذه الصيغ في سوق المنافسة، وطبيعة التحديات

١٨ . حيدر يونس الموسوي، المصارف الإسلامية أداؤها المالي وأثرها في سوق الأوراق المالية، عمان، دار اليازوري، ٢٠١١، ص ٥٨.
١٩ . منذر محمد الصمادي، أثر كفاءة (CAMEL) على مؤشرات المتانة المالية للبنوك الإسلامية الأردنية، رسالة دكتوراه غير منشورة، عمان، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، ٢٠١١، ص ١٩.

أو المعوقات التي تواجهها^{٢٠}، ومنها مؤشر القيمة الاقتصادية المضافة (EVA) . Economic Value Added

المطلب الثاني

مبررات الرقابة الشرعية الدولية

وتتضح مبررات هذا المشروع من عدة وجوه:

أولاً- اتساع الاختلاف في الفتوى:

لا أحد ينكر الطبيعة المعقدة للنظام النقدي المصرفي، بشكل لا يستهان به في مسألة توحيد الفتوى في إطار دولي، لأن الصيغ الشرعية في حد ذاتها خضعت للخلاف بين الفقهاء، ولا تكاد توجد مسألة واحدة تم الإجماع عليها على نحو مطلق، حتى إن مسألة الربا التي تعد من المسلمات في التحريم، لا يمكن التوصل فيها إلى تحديد وعاء ربوي محدد، لأن الفتاوى الفقهية قامت على اختلافات بين الفقهاء في تحديد العلل للأصناف الربوية، وهناك آراء أخرى لا يعينها العلل أصلاً لأنها لا تقول بالقياس، كالمذهب الظاهري، وبعضها يقول بالقياس لكن لا يقر العلل في مسألة الربا، مثل رأي ابن عقيل الحنبلي^{٢١}، وهذا رأي وافق رأي العديد من التابعين مثل طاووس وقتادة والشعبي ومسروق وعثمان البتي^{٢٢}، ووفق هذه الآراء فإن الربا لا يجري إلا في الأصناف الربوية الستة، وبالتالي لا يجري في الأوراق النقدية، ومع أنه قول يخالف قول الجمهور، وهو قول يحث على التعامل بالفائدة الربوية، لكن قال به بعض المعاصرين، ورد عليهم آخرون^{٢٣}.

٢٠. إمارة عاصي، تقييم الأداء المالي للمصارف الإسلامية: دراسة تطبيقية على البنك الإسلامي الأردني، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة غزة، ص ١٧٩ - ١٨٠.
٢١. عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، ط١، بيروت، دار الفكر، ١٤٠٥هـ، ٤/١٣٥.
٢٢. محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي، شرح الزركشي على مختصر الخرق، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم، بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٢م، ٢/١٥.
٢٣. انظر: يوسف القرضاوي، فوائد البنوك هي الربا الحرام. بيروت، المكتب الإسلامي، ١٩٩٥م، ص ٥٠ وما بعدها.

ثانياً - إشكاليات التعامل بالأدوات والآليات المصرفية المعاصرة:

لا شك أن العديد من آليات وأدوات التعامل المصرفي الإسلامي جديدة بإعادة النظر، فهناك قضايا ما تزال غامضة رغم بيان المجامع الفقهية بشأنها، مثل الموقف المصرفي من المدين المماطل، وطريقة إصدار الضمان المصرفي، والتجارة في العملات، وغيرها من الأمور التي تماشي الاختلاف المتحقق من استخدام بعض الصيغ، مثل الوعد الملزم في عمليات المربحة، والتجارة بأسهم الشركات التي اختلط عملها بالحرام^{٢٤}، وصيغة التورق المصرفي المنظم التي تهيمن على عمليات التمويل في أنشطة بعض المصارف الإسلامية بينما تلغيها مصارف أخرى، كل هذه المعطيات وغيرها تبرر الحاجة إلى وجود معايير موحدة تكون مقبولة في نطاق عابر، تراعي الأولويات الشرعية أكثر من مقاصد تحقيق الأرباح.

ثالثاً - إلزامية التعامل المصرفي:

مما لا شك فيه أن الرقابة الشرعية الدولية لا تتبع دولة بعينها، ولا تتخذ صفة البنك المركزي الذي يفرض قراراته على أنشطة المصارف بقوة القانون، وبالتالي لا تمتلك السلطة الكافية في فرض القرارات الرقابية التي يتم التوصل إليها، وهنا يمكن تصور تنسيق مشترك بين المصارف الإسلامية، يشارك فيه المؤسسات المالية الدولية، بحيث يقوم التنسيق على مراعاة الأولويات في تحديد المعايير والقيم التي تركز عليها صناعة الصيرفة الإسلامية، ويتضمن مبدأ إلزامية العمل للقرارات الصادرة عنها، كما يدخل فيه مساندة البنوك المركزية وهيئات الرقابة الشرعية المحلية عن طريق تمثيل محدد، فمثلاً وظيفة البنك المركزي كملجأ أخير للبنوك

٢٤ . محمد نجاته الله صديقي، مشكلات البنوك الإسلامية في الوقت الحاضر. منشور في كتاب ندوة: "قضايا معاصرة في النقود والبنوك والمساهمة في الشركات"، ط٢، جدة، البنك الإسلامي للتنمية، ٢٠٠٣م، ص ٢٨٦-٢٨٧.

التقليدية، لا يمكن تطبيقه على المصارف الإسلامية، لأن آليات سعر الخصم ومعدل الفائدة يتعارض مع مبادئ العمل المصرفي الإسلامي^{٢٥}، وهذا يعني ضرورة البحث عن تدابير عديدة منها على المستوى الدولي تكوين صندوق مشترك للحاجة إلى السيولة الطارئة، يساهم فيه البنوك الإسلامية، ويمكن إدارته عن طريق لجنة مشتركة بين البنوك الإسلامية أو برعاية المؤسسات المالية الإسلامية الدولية.

رابعاً- تصويب أداء بعض النوافذ المصرفية الإسلامية:

هناك بنوك تقليدية دخلت إلى ساحة العمل المصرفي الإسلامي عبر نوافذ شرعية، وهذه ظاهرة إيجابية في حدودها الطبيعية، والمهم هنا الإشارة إلى أن بعض هذه المصارف قد تطور في هذا التوسع على أساس تعظيم الأرباح بلا قيود، مما ضاعف الطاقة المالية، ولا يخفى أن هذه النوافذ تعمل في إطار رقابة شرعية تابعة لها، لا تمتلك استقلالية القرار، ولا ينفصل عملها عن سياسة الإدارة العليا، بل تعمل في إطار الرقابة العليا لنفس المصارف.

خامساً- الالتزام بالمعايير المصرفية العالمية:

تعمل المصارف الإسلامية في بيئة عالمية تحكمها معايير تنافسية واحدة، وتتنافس المصارف في هذه البيئة من أجل تعظيم الأرباح، ورغم أن المصارف الإسلامية تتميز عن المصارف التقليدية في معظم الأنشطة المصرفية، لكنها جزء من البيئة المصرفية العالمية، وهناك ضرورة في جعل المصارف الإسلامية تحظى بالقبول في السوق المصرفية البنينية التابعة للنظام العالمي. ولن يحدث هذا ما لم تتوافق أعمال المصارف الإسلامية مع معايير الرقابة الدولية^{٢٦}.

٢٥ . ناصر الغريب، الرقابة المصرفية على المصارف الإسلامية: منهج فكري ودراسة ميدانية مقارنة. القاهرة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩٦، ص ١١٣.

٢٦ . محمد عمر شابرا، وطارق الله خان. الرقابة والإشراف على المصارف الإسلامية. جدة، البنك الإسلامي للتنمية، ٢٠٠٠م، ص ٣٩.

المطلب الثالث

المخاطرة والأسعار في إطار الرقابة الدولية

من المعروف أن الاقتصاد الإسلامي يهدف للوصول إلى الأرباح بشكل منظم، يراعي وجود سوق تعاونية، وعلاقات التراضي بين أطراف التبادل، ومبدأ العدل. ولما كانت المصارف الإسلامية تمثل إحدى تطبيقات هذا الاقتصاد، فإنها تراعي وجود سياسة تسعيرية قادرة على تحقيق الأرباح بالشكل المنظم. لكن هناك عوامل عديدة تتصل بعمل الرقابة الدولية تؤدي إلى انحراف الأسعار العادلة على المستوى الدولي، ومنها تغير شكل السوق من السوق التعاوني إلى السوق التنافسي الاحتكاري أو الاحتكاري المطلق، وفرض ضرائب على الأنشطة المصرفية العابرة مما يزيد من التكاليف، وبالتالي تزيد الأسعار، وهناك مخاطر عديدة تتصل بهذا الجانب مثل التضخم وغيره. فمثلاً تستحوذ صيغة المربحة على معظم أنشطة المصارف الإسلامية، ويمكن أن تتدخل الرقابة في تحديد الأرباح (التسعير) من خلال البنوك المركزية المحلية أو بأدوات أخرى، ولا فرق هنا بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد التقليدي في تحديد الأسعار مراعاة للمصلحة العامة.

أما في جانب المخاطرة فإن قدرة المصارف الإسلامية على الالتزام بالإجراءات الرقابية تعتمد على التوازن بين حجم التمويل ودرجة المخاطرة المحتملة. ويرتبط التمويل الإسلامي، وخصوصاً بيع المربحة بدرجة المخاطر الائتمانية، والتي تظهر غالباً بعجز العميل عن السداد، أو عدم قدرته على الوفاء بالتزاماته المالية في فترة الاستحقاق، مما ينتج عنه حجز الأموال في دورة الاستثمار وفوات الأرباح، وهنا يجوز للمصرف بحسب الرقابة الشرعية بزيادة السعر عند عقد مربحة جديدة^{٢٧}.

٢٧ . يوسف التوم وآخرون، مخاطر تطبيق صيغ التمويل في الإسلام. مجلة العلوم والبحوث الإسلامية، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، العدد ٥، ص ٦.

إن، من المهم جداً تحديد مستوى المخاطر المتوقعة، وهذه تقع على مسؤولية الرقابة الدولية من حيث وجود تشريعات تحدد السياسات اللازمة في إدارة المخاطر، بما يكفل توفير مظلة أمان للمصارف الإسلامية. فمثلاً في حالة توقعات بارتفاع معدلات التضخم يتم زيادة سعر التمويل من أجل تغطية الخسائر المترتبة على نقص القوة الشرائية على الموارد المالية، والعكس صحيح في حالة وجود توقعات بانخفاض معدلات التضخم. وأهم ما تقتضيه التشريعات الرقابية عند التدخل في تحديد أسعار التمويل هو المخاطر، وأتعب المصرف، ووقت عملية إبرام الصفقة للفترة الممتدة من الشراء وحتى البيع، وأجل السداد، وغيرها.

المطلب الرابع

الرقابة الدولية وآليات تسعير المنتجات المصرفية الإسلامية

هناك عدة آليات يمكن أن تتبعها سياسة الرقابة الدولية في تحديد أسعار التمويل الإسلامي، وبخاصة سعر المراجحات، ويمكن إجمالها بالنقاط الآتية:

أولاً- التسعير وفقاً للمعدل الموزون لتكلفة الأموال في المصارف الإسلامية:

وتقتضي عملية المعدل الموزون احتساب تكلفة الأموال في المصارف الإسلامية، من خلال تحديد صافي الأموال التي يتوقع تحقيق عوائد من استثمارها، أي الأموال التي تمثل تكلفة على المصرف الإسلامي، وهي تكلفة الأموال الخارجية ممثلة بتكلفة الحسابات الجارية، وتكلفة الحسابات تحت الطلب، وتكلفة حسابات الاستثمار المشترك، وتكلفة حسابات الاستثمار المخصص، وتكلفة الأموال الداخلية ممثلة بتكلفة الأسهم العادية، وتكلفة الأموال المحتجزة. وفيه يتم استخراج المعدل الموزون بضرب كل تكلفة بنسبة (وزن) التكلفة إلى مجموع التكاليف الكلية، وبالتالي لا يجوز أن يكون العائد على الاستثمار أقل من قيمة المعدل الموزون لتكلفة الأموال في المصرف.

وهنا تتبغى الإشارة إلى أن تكلفة الأموال الاحتياطية الإلزامية التي تفرضها الرقابة الدولية بالتنسيق مع البنوك المركزية يتم استبعادها من حساب المعدل الموزون. ولا شك أن وجود نظام تكاليف فعال تعتمد المصارف الإسلامية كمؤشر مالي للرقابة الدولية من أجل تحديد ربحية التمويل أفضل من سعر الفائدة الدولي المعمول به الآن.

ثانياً- التسعير وفقاً لمؤشر السياسة النقدية:

فالمعروف أن الرقابة ممثلة بإجراءات البنك المركزي تحدد السياسة النقدية من أجل التحكم بحجم التمويل المصرفي، ويترتب على هذا تحديد سعر المربحة بإحدى طرق ثلاث؛ طريقة نظام السقف، وفيه يضع البنك المركزي حد أعلى لسعر المربحة لا يسمح بتجاوزه، وطريقة نظام الأرضية أو القاع، وفيه يوضع سعر أدنى للمربحة لا يجوز النزول عنه، وطريقة نظام النطاق، وفيه يوضع مدى لسعر المربحة^{٢٨}. وفي كل الأحوال تراعي السياسة الرقابية معطيات السياسة النقدية في الدولة، وبما يتناسب مع تكاليف التمويل المتعارف عليها عالمياً.

ثالثاً- التسعير وفقاً لمؤشر سعر الفائدة اللابور (Libor):

يقوم معظم المصارف الإسلامية بتحديد هامش الربح لعمليات التمويل، ويتم هذا التحديد اعتماداً على معدلات الفائدة المتداولة بين البنوك الربوية، وهذه الفائدة تقاس بمؤشر اللابور^{٢٩}، الذي تحدده كل يوم جمعية المصرفيين البريطانيين.

٢٨ . عثمان إدريس وآخرون، كيفية تحديد نسب هوامش أرباح المربحات بالمصارف خلال الفترة (٢٠٠٥-٢٠٠٥)، سلسلة الدراسات والبحوث، بنك السودان المركزي، رقم الإصدار: (٩)، ص ١٦.

٢٩ . يمثل اللابور سعر الفائدة السائد بين بنوك لندن، ويستخدم في عمليات الإقراض قصيرة الأجل، واللابور Libor هو اختصار لمعنى London Inter-Bank Offered Rate ويعني معدل الفائدة المعروض بين بنوك لندن، وتنتشر معدلات اللابور على موقع جمعية المصرفيين البريطانيين. وهو يمثل معدل إقراض لخمس عملات عالمية، وهي الدولار الأمريكي، الجنيه

وقد أخذت بعض الدول العربية فكرة تطبيق اللابور على مؤشرات الفائدة بين البنوك لديها، مثل السعودية التي اعتمدت مؤشر السايبور (Saudi Inter- Bank Offered Rate ، ويمثل سعر الإقراض في البنوك السعودية. وفي القاهرة اعتمد مؤشر الكايبور (Cairo Inter-Bank Offered Rate (Caibor، ويمثل سعر الفائدة في البنوك المصرية^{٣٠}. وفي الأردن اعتمد مؤشر الجودايبور (Godibor) Jordan Inter-Bank Offered Rate، ويمثل سعر الفائدة في البنوك الأردنية بالدينار الأردني.

كما أن العديد من المصارف الإسلامية تعمل وفق معدلات الفائدة العالمية (اللابور)، في تحديد هوامش الربح، وفق منطق تنافسي، لأن جميع البنوك الربوية تربطها علاقات البيئة التنافسية الواحدة، وبالتالي تحدد أسعار الفائدة وفق مؤشر مقبول لجميع الأنشطة المصرفية التي تقوم بها، ولا يخفى أن المصارف الإسلامية هي جزء من هذه البيئة التي من غير السهل أن تتفك عنها في تحديد معدل الفائدة، خصوصاً في ظل عدم وجود مؤشر بديل على مستوى دولي يمكن أن تعود إليه في توحيد أسعار التمويل، بل إن دخول البنوك الغربية لممارسة النشاط المصرفي الإسلامي أدى إلى هذا التحول المصرفي الإسلامي، لأن البنوك الغربية تعتمد على مؤشر اللابور كوحدة معيارية في تحديد العوائد للاستحواذ على فرص الاستثمار^{٣١}.

الإسترليني، اليورو، الين الياباني، والفرنك السويسري، وذلك لسبعة آجال استحقاق؛ يوم وأربعين شهر وشهرين وثلاثة أشهر وستة أشهر واثنا عشر شهراً، أي بواقع (٣٥) معدل لابور. انظر: محمد القطان، نحو بديل شرعي لآليات أسعار الفائدة. بحث مقدم إلى مؤتمر: "الأسواق المالية الإسلامية: نحو مؤشرات مالية بديلة عن معدل الفائدة". الرياض، جامعة الإمام محمد بن سعود، ١-٢، مايو، ٢٠٠٧، ص ٧.

٣٠ . حسين شحاته، نحو مؤشر إسلامي للمعاملات المالية الآجلة مع التطبيق على المصارف الإسلامية، ندوة البركة الثانية والعشرين، ١٩-٢٠، حزيران، ٢٠٠٢، البحرين، ص ٢.

٣١ . محمد علي القري، عرض لبعض مشكلات البنوك الإسلامية ومقترحات لمواجهتها. جدة، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد ٨، الجزء ٢، ص ١٦٧٦-١٦٧٩.

أما جهات الرقابة الدولية على مؤشر اللايبور فهي الجهات التي تقوم أصلاً باشتقاق المؤشر، وهي بالدرجة الأولى جمعية المصرفيين البريطانيين (BBA)، تساندها هيئة مستشاري أسواق المال Money Markets Advisory Panel ومجموعة BBA Libor Steering Group ومجموعة من البنوك العالمية التي تتفوق في سمعتها وحجم نشاطها في السوق.

المطلب الخامس

مقترح اختصاصات لجنة الرقابة الدولية الإسلامية

- وفيما يأتي تصور لأهم ما يمكن أن تقوم به لجنة الرقابة الدولية الإسلامية:
- إصدار مدونة فقهية مالية موحدة، بالتعاون مع هيئات الفتوى والمجامع الفقهية ومراكز البحث المالي الإسلامي، والإفادة من الفتاوى الشرعية المالية التي صدرت من هيئات الرقابة الشرعية المحلية، بعد تقييمها وفحصها من خبراء في المالية الإسلامية، وبراعى في ذلك النظر الفقهي المبني على الأدلة والمصالح والعمل بالأولويات دون التساهل في رفض الصيغ التمويلية التي تخالف الإجماع.
 - متابعة الصيغ التمويلية المستجدة، وأشكال الابتكارات المالية المختلفة، بحيث تخضع المتابعة للتقييم والدراسة المستفيضة ومعطيات التجديد في المسائل الفقهية التي يسمح بها.
 - مراقبة الأنشطة المالية على المستوى الدولي ومتابعتها، مع تنفيذ أحكام جزائية إلزامية من خلال السلطات الرقابية المحلية، وهذه الأحكام تتراوح بين إسداء النصيحة وحتى الفصل والشطب.
 - يمكن أن يتبنى جهاز الرقابة الدولية تطبيق سياسة إلزامية على البنوك، بحيث تقوم على العدالة والشفافية، مثل حماية العملاء، وتعزيز قدرة

- المصارف على التمويل، والإقلال من استخدام صيغة المرابحة، وعدم رفع سعر الفائدة، وبيان هامش الربح المضاف، وقيمة الائتمان ومدته وعدد الأقساط وقيمة القسط وتاريخ السداد، وطبيعة الضمانات وتطبيقها على المصارف الإسلامية بالشكل الذي يسمح بمراعاة طبيعتها الخاصة.
- تخويل لجنة الرقابة الدولية للقيام بواجباتها من خلال الاطلاع على اللوائح والصيغ والعقود وإدارة السيولة والتحوط من المخاطر والشفافية في تقدير المؤشرات المالية.
 - وضع تصنيف دولي إسلامي للمصارف الإسلامية بحسب المعايير المالية الموحدة للجنة، وإدراج المصارف في لوائح بشكل دوري، توضح ترتيب المصارف الإسلامية وحصولها على النقاط الائتمانية والشرعية.
 - بيان الموقف الفقهي من المسائل المطروحة في جانب التعاملات المالية للمصارف الإسلامية، وتفصيل الفتوى فيها ووضع البدائل إن وجدت، واتخاذ قرارات إما ملزمة أو تحتل الخيار بين البدائل المطروحة.
 - العمل على نشر ما يصدر عن اللجنة من فتاوى أو قرارات، وتعميم الفائدة منها، وتسويقها بأية وسائل متاحة، سواء كانت ورقية أو إلكترونية.
 - وتعمل اللجنة على عقد اللقاءات الفقهية المختصة بالموضوعات المالية الملحة في العصر الراهن، وهذه اللقاءات يمكن أن تتخذ شكل مؤتمرات أو ندوات أو ملتقيات أو غير ذلك، بالتركيز على الخبرات المصرفية الإسلامية والإفادة من إسهامات الخبراء وذوي الاختصاص بهذا الجانب.

الخاتمة

وتتضمن أهم ما توصل إليه البحث من نتائج وما انتهى إليه من توصيات:

أولاً- النتائج:

- ١- يرتبط مفهوم الرقابة الدولية بمنظومة كاملة من أنشطة الرقابة؛ على المستوى المحلي والإقليمي والدولي، تنتظم أنواعاً مختلفة؛ أهمها الرقابة المصرفية التي تدخل في العمل المصرفي، والرقابة الشرعية التي تدخل في عمل الفقه والفتوى، والرقابة القانونية التي تختص بأنشطة الحاكمية المؤسسية.
- ٢- تتأثر الرقابة الدولية بعوامل عديدة مثل المعاهدات بين الدول، والمعتقدات الدينية، والمواقف الحكومية من التدخل الأجنبي، وأنظمة الضرائب، والسياسة النقدية.
- ٣- ازدادت أهمية العمل بالرقابة الدولية بعد ظهور تطورات تجاوزت حدود الدولة القطرية، مثل تحرير أسعار الصرف، واتساع الأسواق، وازدياد تأثير أسواق البورصة العالمية، وسيادة أسواق المعلومات، وتدويل النشاط المالي، والعمل بأدوات مالية جديدة كالمشتقات المالية، وكل ذلك أضعف دور البنوك المركزية المحلية.
- ٤- تسهم الرقابة الدولية في تطوير ومتابعة علاقات مصرفية دولية عديدة، منها التقيد بالمعايير الإسلامية الدولية، ومبادئ لجنة بازل، والمعايير المحاسبية الدولية، والإفصاح عن حجم الودائع الاستثمارية، وكيفية توظيف الودائع، والعمل على إيجاد شروط موحدة للشفافية، ووجود إدارة إلزامية للسيولة بحسب القواعد المعيارية لأوعية الأصول، وإتاحة وجود تشريع قانوني منفصل للمصارف الإسلامية.

٥- تغطي هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية جميع أشكال الرقابة الشرعية والقانونية والمحاسبية والمصرفية باستخدام أدوات رقابية متنوعة، تضم قرارات المجامع الفقهية، وشركات المحاسبة والمراجعة القانونية، ومستخدمي القوائم المالية، والمؤسسات النقدية ممثلة بالبنوك المركزية.

٦- إن مفهوم العمل بالرقابة الشرعية العليا، يجسد حالة من التعاون المصرفي بين المصارف الإسلامية، من خلال جهد دولي مشترك بين هيئات الرقابة الشرعية المحلية، وهذا من شأنه أن يحل مواقف غامضة في فتاوى شرعية عديدة، وذلك في صيغ وأدوات وآليات تعم الحاجة إليها.

٧- ومع تبرير استخدام المصارف الإسلامية لمؤشر اللابور فإنه لا يعني جواز التعامل بنفس آلياته في الإقراض والاقتراض مقابل فائدة . لأن التغير في معدل الفائدة يعني تغير في سعر التمويل، وبالتالي وجود جهالة في الربح مما يبطل العقد، كما أن عمل المصارف الإسلامية بهذا المؤشر يجعلها في موقف أدنى من البنوك الربوية من جهة تحقيق الأرباح، لأن المخاطرة فيها أعلى من مثيلاتها في نفس البيئة التنافسية.

ثانياً- التوصيات:

١- العمل على إنشاء صندوق مشترك بين المصارف الإسلامية على أساس تعاوني، يتنازل فيه كل مصرف عن حصته، لتوفير السيولة الطارئة، مقابل حدوث الأزمات التي يمكن أن يواجهها أحد المصارف، وذلك خشية الإفلاس والانهيار، وهنا يمكن تطوير هذه الآلية للاستغناء عن دور البنك المركزي كمقرض أخير حال الأزمات، ما لم يتم تعديل هذا الدور حسب الصيغ الشرعية مثل المضاربة بدلاً من الفائدة المعمول بها مع البنوك التقليدية.

٢- ربط الرقابة الدولية المتعلقة بالمصارف الإسلامية بجهود التنمية في

المجتمعات المحلية، لأن أنشطة هذه المصارف ذات طبيعة اجتماعية وليست قروضاً تعمل خارج الدورة الاقتصادية، وهذا يعني إعطاء المزيد من اهتمام البنوك المركزية في تحديث العلاقة بين المصارف الإسلامية وأغراض التنمية الاجتماعية من خلال الصيغ المختلفة التي تطرحها المصارف الإسلامية.

٣- تطوير الأدوات التشريعية التي تحكم خصوصية عمل المصارف الإسلامية، في مجال تحديث صياغة معايير عديدة لتتوافق مع معطيات النشاط المصرفي الإسلامي، مثل معيار كفاية رأس المال وإدارة المخاطر والحاكمة المؤسسية، كما أن هذه الخصوصية تقتضي التساهل في بعض الأدوات التشريعية مثل إلغاء نسبة الاحتياطي القانوني المقرر على المصارف الإسلامية، في مجال استثمارات محددة، مثل الاستثمارات طويلة الأجل، وكل الحسابات المخصصة للاستثمار.

٤- إنشاء وحدة رقابة تتضمن أنشطة المتابعة والتفتيش، مع الاستفادة من التجربة الإسلامية في هذا المجال مثل جهاز الاحتساب، مع وجود تأهيل علمي وشرعي للمعنيين للعمل في هذه الوحدة، خصوصاً أن الرقابة في المصارف الإسلامية تعاني من عدم توافر الكوادر المؤهلة التي تجمع بين المهارات المطلوبة لكل من المعرفة الشرعية والمصرفية.

٥- ضرورة تبني أفكار عملية في وضع استراتيجيات وطنية على مستوى الدول، تعمل على دمج بعض المصارف الإسلامية لتقوية رؤوس الأموال، وذلك بما يسمح بالتنافس مع البيئة الدولية. ويمكن لهذه الدول التفكير جدياً بإعادة هيكلة القطاع المصرفي بشكل يسمح بصعود العمل المصرفي الإسلامي وهو ما قامت به بعض الدول.

المراجع

أولاً- المراجع العربية:

- إدريس، عثمان وآخرون، كيفية تحديد نسب هوامش أرباح المرابحات بالمصارف خلال الفترة (٢٠٠٠-٢٠٠٥)، سلسلة الدراسات والبحوث، بنك السودان المركزي، رقم الإصدار: (٩).
- التوم، يوسف، وآخرون. مخاطر تطبيق صيغ التمويل في الإسلام. مجلة العلوم والبحوث الإسلامية، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، العدد ٥.
- الحبوسى، سليمان، ومحمود الصميدعي. تسويق الخدمات المالية. عمان، دار وائل، ٢٠٠٩.
- ابن حزم، على. المحلى. تحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر. دار الفكر.
- حسنين، على محمد. الرقابة الإدارية في الإسلام المبدأ والتطبيق: دراسة مقارنة. ط١، دار الثقافة، القاهرة، مصر، ١٩٨٥.
- الحكيم، سعيد. الرقابة على أعمال الإدارة في الشريعة الإسلامية و النظم الوضعية، ط٢، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، ١٩٨٧.
- الزركشى، محمد بن عبد الله. شرح الزركشى على مختصر الخرقى، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم، بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٢م.
- شابرا، محمد عمر. نحو نظام نقدي عادل. فرجينيا، المعهد العالمي للفكر الإسلامى، ١٩٨٧م.
- شابرا، محمد عمر، وطارق الله خان. الرقابة والإشراف على المصارف الإسلامية. جدة، البنك الإسلامى للتنمية، ٢٠٠٠م.
- ابن الشاط، أبي القاسم بن عبد الله. الفروق وأنوار البروق في أنواء الفروق. تحقيق: خليل المنصور. بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٩٨م.
- شحاته، حسين. نحو مؤشر إسلامي للمعاملات المالية الآجلة مع التطبيق على المصارف الإسلامية، البحرين، ندوة البركة الثانية والعشرين، ١٩-٢٠، حزيران، ٢٠٠٢.
- صقر، محمد أحمد، وبثينة المحتسب. دور البنوك المركزية في الرقابة على

البنوك الإسلامية في ظل العولمة والأزمة المالية والاقتصادية العالمية المعاصرة، بحث مقدم إلى المؤتمر الاقتصادي الدولي: الأزمة المالية والاقتصادية المعاصرة وأثارها على العالم العربي. عمان، الجامعة الأردنية، ٢٠١١.

○ صقر، محمد أحمد. وبتينة المحتسب. تكييف الدور الرقابي للبنوك المركزية للتعامل مع البنوك الإسلامية. دراسات (العلوم الإدارية)، المجلد ٤٠، العدد ٢، ٢٠١٣.

○ الصمادي، منذر محمد. أثر كفاءة (CAMELS) على مؤشرات المتانة المالية للبنوك الإسلامية الأردنية. رسالة دكتوراه غير منشورة. عمان، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، ٢٠١١.

○ الصنعاني، محمد بن إسماعيل الصنعاني. سبل السلام شرح بلوغ المرام. تحقيق د. خليل خاطر. الرياض، جامعة الإمام محمد ابن سعود الإسلامية، ١٣٩٧هـ.

○ الصياد، أحمد. إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية. مؤتمر إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، عمان، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، ٢٠٠٤.

○ الضحيان، عبد الرحمن بن إبراهيم. الإدارة والحكم في الإسلام الفكر والتطبيق، ط٣، د. ن، المملكة العربية السعودية، ١٩٩٩.

○ عاصي، إمارة. تقييم الأداء المالي للمصارف الإسلامية: دراسة تطبيقية على البنك الإسلامي الأردني. رسالة ماجستير غير منشورة. غزة، جامعة غزة.

○ الغريب، ناصر الغريب. الرقابة المصرفية على المصارف الإسلامية: منهج فكري ودراسة ميدانية مقارنة. القاهرة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩٦.

○ ابن قدامة المقدسي، عبد الله بن أحمد. المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني. ط١، بيروت، دار الفكر، ١٤٠٥هـ.

○ القرضاوي، يوسف. فوائد البنوك هي الربا الحرام. بيروت، المكتب الإسلامي،

١٩٩٥م.

- القري، محمد علي. عرض لبعض مشكلات البنوك الإسلامية ومقترحات لمواجهتها. جدة، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد ٨، الجزء ٢.
- القطان، محمد. نحو بديل شرعي لآليات أسعار الفائدة. بحث مقدم إلى مؤتمر: "الأسواق المالية الإسلامية: نحو مؤشرات مالية بديلة عن معدل الفائدة". الرياض، جامعة الإمام محمد بن سعود، ١-٢، مايو، ٢٠٠٧.
- قلعوي، غسان. المصارف الإسلامية: ضرورة عصرية، لماذا؟. بيروت، دار المكتبي، ١٩٩٨م.
- القنوجي، محمد صديق حسن خان. الروضة الندية شرح الدرر البهية. القاهرة، مكتبة دار التراث.
- المطيري، حزام ماطر، هاني يوسف خاشقجي. الرقابة الإدارية بين المفهوم الوضعي والمفهوم الإسلامي، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد والإدارة، جدة، المملكة العربية السعودية، مجلد ١٠، ١٩٩٧.
- الموسوي، حيدر يونس. المصارف الإسلامية أداؤها المالي وأثرها في سوق الأوراق المالية. عمان، دار اليازوري، ٢٠١١.

ثانياً- المراجع الأجنبية:

- Ahmed, Jaseem. Islamic Financial Transaction must be both Lawful and Ethical. Global, Second Quarter, 2012.
- Jean-Claude Trichet, Global governance today, BIS Review 56/2010.
- Johns, Claire. Regulating Islamic Finance: A Primer. Central Banking Journal, 2011.
- Revsine. I. Collins. Financial Reporting and analysis, New Jersey. 2005.
- Thompson, Jr., Arthur A., & Others, Strategy Formulation and Implementation, Dallas, Texas: Business Publication, INC., 1990.

ثالثاً- المواقع الإلكترونية:

- www.imf.org/external/arabic/np/exr/facts/surva.htm
- www.banquecentrale.gov.htm